مرسوم بتحديد كيفيات إدراج توازنات ميزانية الجماعة والميزانيات الملحقة والحسابات الخصوصية في بيان مجمع

مرسوم رقم 2.17.293 صادر في 14 من رمضان 1438 (9 يونيو 2017) بتحديد كيفيات إدراج توازنات ميزانية الجماعة والميزانيات الملحقة والحسابات الخصوصية في بيان مجمع.[1]

رئيس الحكومة،

بناء على القانون التنظيمي رقم 113.14 المتعلق بالجماعات، الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1.15.85 بتاريخ 20 من رمضان 1436 (7 يوليو 2015)، ولا سيما المادة 154 منه؛

وبعد الاطلاع على المرسوم رقم 2.16.316 الصادر في 23 من رمضان 1437 (23 يونيو 2016) بتحديد قائمة الوثائق الواجب إرفاقها بميزانية الجماعة المعروضة على لجنة الميزانية والشؤون المالية والبرمجة؛

وباقتراح من وزير الداخلية؛

وبعد المداولة في مجلس الحكومة المنعقد بتاريخ 13 من رمضان 1438 (8 يونيو2017)،

رسم ما يلي:

المادة الأولى

لتطبيق أحكام المادة 154 من القانون التنظيمي المشار إليه أعلاه رقم 113.14، يجب أن تدرج توازنات الميزانية والحسابات الخصوصية والميزانيات الملحقة في بيان مجمع يتضمن على الخصوص المعطيات التالية:

- المعطيات المتعلقة بالمداخيل أو النفقات المدرجة بالجزء الأول من ميزانية الجماعة؛
- المعطيات المتعلقة بالمداخيل أو النفقات المدرجة بالجزء الثاني من ميزانية الجماعة؛
- المعطيات المتعلقة بالمداخيل أو النفقات المدرجة بالحسابات المرصودة لأمور خصوصية وحسابات النفقات من المخصصات؛
- المعطيات المتعلقة بالمداخيل أو النفقات المدرجة بالميزانيات الملحقة.

1- الجريدة الرسمية عدد 6578 بتاريخ 20 رمضان 1438 (15 يونيو 2017)، ص 3611.

المادة الثانية

يقوم رئيس مجلس الجماعة بإعداد مشروع البيان المجمع عند إعداد مشروع الميزانية.

تتميما للمادة الأولى من المرسوم المشار إليه أعلاه رقم 2.16.316، يرفق البيان المجمع بمشروع ميزانية الجماعة المعروض على لجنة الميزانية والشؤون المالية والبرمجة.

المادة الثالثة

يحدد شكل البيان المجمع وفق النموذج الملحق بهذا المرسوم. ويمكن عند الاقتضاء تغييره أو تتميمه بقرار مشترك لوزير الداخلية ووزير الاقتصاد والمالية.

المادة الرابعة

يبعث رئيس مجلس الجماعة، بعد التصويت على الميزانية، بنسخة من البيان المجمع إلى عامل العمالة او الإقليم وإلى المصالح المركزية بوزارة الداخلية المكلفة بالمالية المحلية، قصد الإخبار.

المادة الخامسة

يسند تنفيذ هذا المرسوم، الذي ينشر بالجريدة الرسمية، إلى وزير الداخلية ووزير الاقتصاد والمالية، كل واحد منهما فيما يخصه.

وحرر بالرباط في 14 من رمضان 1438 (9 يونيو 2017).

الإمضاء: سعد الدين العثماني.

وقعه بالعطف:

وزير الداخلية،

الإمضاء: عبد الوافي لفتيت.

وزير الاقتصاد والمالية،

الإمضاء: محمد بوسعيد.

النموذج الملحق بالمرسوم رقم 2.17.293 بتحديد كيفيات إدراج توازنات ميزانية الجماعة والميزانيات الملحقة والحسابات الخصوصية في بيان مجمع

بيان	المداخيل	المصاريف
1- الميزانية		
الجزء الأول		
مجموع الموارد	XXX (1)	
- الضرائب والرسوم المحلية	----------	
- حصيلة الضرائب والرسوم المخصصة من طرف الدولة	----------	
- مدخول الخدمات	----------	
- مدخول الأملاك	----------	
- امدادات ومساعدات ومساهمات	----------	
- مداخيل مختلفة	----------	
مجموع النفقات		XXX (3)
- نفقات الملتحقين		----------
- نفقات الموظفين		----------
- نفقات تسديد الديون		----------
- النفقات المتعلقة بالالتزامات المالية الناتجة عن الاتفاقيات والعقود المبرمة		----------
- نفقات تنفيذ الاحكام		----------
- الاعانات والمساعدات المقدمة للجمعيات		----------
- نفقات مختلفة		----------
الجزء الثاني		
مجموع الموارد	XXX (2)	
- قروض مالية	----------	
- حصيلة الضرائب والرسوم المخصصة من طرف الدولة	----------	
- مداخيل ضريبية أخرى	----------	
- مداخيل مقابل خدمات	----------	
- حصيلة الاقتراضات	----------	
- إمدادات مختلفة	----------	
- مداخيل مختلفة	----------	
مجموع النفقات		XXX (4)
- نفقات الأشغال		----------
- استهلاك رأسمال الدين المقترض		----------
- الإمدادات الممنوحة		----------
- حصص المساهمات		----------
- نفقات مختلفة		----------
مجموع الميزانية	ا= (2)+(1)	ب=(4)+(3)
2- الحسابات الخصوصية		
1- حسابات مرصودة لأمور خصوصية	XXX (5)	XXX (7)
حساب	----------	----------
حساب	----------	----------
2- حسابات النفقات من المخصصات	XXX (6)	XXX (8)
حساب	----------	----------
حساب	----------	----------
مجموع الحسابات الخصوصية	ج= (6)+(5)	د= (8)+(7)
3- مجموع الميزانيات الملحقة	هـ	و
ميزانية ملحقة	----------	----------
ميزانية ملحقة	----------	----------
....	----------	----------
المجموع العام	ا+ج+هـ	ب+د+و

